

قرار رقم (176) لسنة 2019م بتحويل بعض موظفي وزارة التنمية الإدارية والعمل والشؤون الاجتماعية صفة مأموري الضبط القضائي 2019 / 176

عدد المواد: 2

فهرس الموضوعات

المواد

النائب العام،

بعد الاطلاع على القانون رقم (12) لسنة 2004 بشأن الجمعيات والمؤسسات الخاصة وعلى القانون رقم (23) لسنة 2004م، بإصدار قانون الإجراءات الجنائية وبخاصة على المادة (27) منه، وعلى اقتراح وزير التنمية الإدارية والعمل والشؤون الاجتماعية،
قرر الآتي:-

المواد

المادة 1

يكون لموظفي وزارة التنمية الإدارية والعمل والشؤون الاجتماعية التالية أسماؤهم صفة مأموري الضبط القضائي، في ضبط واثبات الجرائم التي تقع بالمخالفة لأحكام القانون رقم (12) لسنة 2004م، المشار إليه والقرارات المنفذة له وهم:

م	الاسم	المسمى الوظيفي
1	عبد الرحمن مهنا جبر الخويطر العجمي	خبير مالي
2	موزا صالح سلطان الرومي البوعينين	أخصائي جمعيات ومؤسسات خاصة أول
3	طلال عايض شبيب حياض العتيبي	باحث شؤون مالية أول
4	عقاب سالم محمد بخيت المري	باحث جمعيات ومؤسسات ثاني

المادة 2

على جميع الجهات المختصة بذلك بمقتضى هذا القرار، ويُعمل به من تاريخ صدوره، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

الرجاء عدم اعتبار المادة المعروضة أعلاه رسمية
الميزان | البوابة القانونية القطرية